## قرار

الموضوع: حقوق الملكية الفكرية

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج ـ انتربول، المجتمعة فـي دورتهـا الـ 69 في رودس مـن 30 تشرين الأول/اكتوبر الى 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 ،

الله القرار 43/63/6 القرار 43/63/6 القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرار القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرصنة الله القرصنة القرصنة

وإذ تدرك أن أثر هذا القرار كان محدودا على الصعيد الدولي وأن اعمال خرق حقوق الملكية الفكرية ما زالت تمثل مشكلة كبرى تعترض مصالح الأعمال المشروعة مما يؤثر سلبا على حجم الاستثمارات وعلى اقتصادات البلدان التي تعاني منها،

وإذ تقرّ بأن هذه المشكلة لا يمكن ان تعالج معالجة فعالة إلا بالتعاون مع مجموعة الأعمال الدولية، وذلك عن طريق تنفيذ برنامج شامل لا يهدف الى زيادة الوعي للمشكلة فقط وإنما الى وضع استراتيجية شاملة للمكافحة النشطة لهذا النوع من الاجرام أيضا،

توصىي الدول الاعضاء بالتعهد بما يلي تعهدا لا لبس فيه:

تأكيد التزامها بالمبادىء المنصوص عليها في القرار الخاص بتقليد المنتجات والقرصنة الذي اعتمدته في روما عام 1994 ؟

دعم البرنامج السابق الذكر؛

تفويض مكافحة الخروق الدولية لحقوق الملكية الفكرية الى أمانة الانتربول العامة.

اعتميد